

## 5404 - حكم الزواج من بنات من ثبت الرضاع منها - نور على

### الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما هو حكم الزواج من اخوة من الرضاعة واذا كان قد حدث دون ان يعلم احد بالرضاعة عدا الوالدة الجاهلة. هل يفتح الزواج بعد ان تم فعلا ام لا؟ وهل جميع الابناء تحرم عليهم الزواج مما من بعضهم؟ ام الذين قبل ان تتم - [00:00:00](#) فليترباعه جزاكم الله خيرا السؤال به اجمال متى ثبت ان زيدا ووضع من فلانة فانه يحرم عليه بناتها واخواتها لان اهبلاتها هواك وهواتها هالات فالواجب عليه ان يحذر ذلك لان الرضاع يحرم - [00:00:25](#) مما يحرمهن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النفاق لكن لابد ان تكون الرضاعة ثابتة امرأة العدل او اكثر لان اركانها اربعة خمسة رضعات من حولين - [00:00:52](#) لابد ان نراها خمسا ولابد من حولين قبل ان يفطر الطفل ولابد ان يكون الشاهد ان كان رجلا او امرأة او اكثر من واحد من زكاة الشاهدة فهي معروفة بالعدالة - [00:01:08](#) وهكذا الرجل لابد ان يكون الشاهد في الرضاء عدلا من الرجال او النساء. نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:22](#)